الميثاق
ألوروبي للحكم الذاتي المحلي

المعاهدة المرجعية
للجماعات المحلية في
أوروبا

The Congress
Le Congrès

COUNCIL OF EUROPE
CONSEIL DE L'EUROPE

مدن وأقاليم مرحلة أولى من الديمقراطية

قاد الاعتراف بالديمقراطية المحلية من قبل الدول الأعضاء في مجلس أوروبا في عام 1985 إلى اعتماد الميثاق الأوروبي للحكم الذاتي المحلي. تؤكد هذه الوثيقة على دور الجماعات كمرحلة أولى في ممارسة الديمقراطية. وأصبحت معاهدة دولية مرجعية في هذا المجال.

راثوز دي فادوز بمناسبة مهمة مراقبة الديمقراطية المحلية في ليشتنشتاين

مقتطفات من ديباجة الميثاق

" ...] باعتبار أن السلطات المحلية هي من أهمّ ركائز كل نظام ديمقراطي [...]. حق المواطنين في المشاركة في إدارة الشؤون العمومية جزء من المبادئ الديمقراطية المشتركة بين كل الدول الأعضاء بمجلس أوروبا] و] أن هذا الحق إنما يُمارس بشكل مباشر أكثر على المستوى المحلي [...] وجود جماعات محلية تحظى بصلاحيات فعلية يمكّن من إدارة فعّالة وقريبة من المواطن في آن واحد [...] يقتضي وجود جماعات محلية متوفرة على هياكل اتخاذ القرار تشكلت ديمقراطيا وتحظى باستقلال واسع في ما يتعلّق بمهامّها وطرق ممارستها والموارد الضرورية لإنجازها[...]"

"جماعات محلية لها هيئات تتخذ قرارات ديمقراطية مؤسسية وتتمع باستقلالية واسعة تتعلق بالاختصاصات وأساليب ممارستها والوسائل الضرورية للقيام بمهامها".

"...استقلالية الجماعات المحلية [...] هي التعبير الاجتماعي الأكثر مصداقية لحرية الإنسان، كعضو في الجماعة عن جدارة واستحقاق".

أوسكار لويجيسكالفارو،
وزير داخلية إيطاليا،
15 تشرين الأول/أكتوبر 1985

الميثاق حجر زاوية في البناء الديمقراطي

يحددالميثاق الأوروبي للاستقلال المحلي المعايير لحماية حقوق الجماعات المحلية ويلزم الدول التي تصادق عليه على احترام مجموعة من المبادئ. فُتح للتوقيع في 15 تشرين الأول/أكتوبر 1985 ودخل حيز النفاذ في الأول من أيلول/سبتمبر 1988. وصادقتدول مجلس أوروبا على هذا الميثاق وعددها 46 دولة.

حقوق الجماعات موجودة في القانون

يسجل الميثاق إرساء الاستقلال المحلي في القانون الداخلي، وإذا كان بالإمكان، في الدستور لضمان تطبيقه بشكل فعلي. ويضع أيضا مبادئ العمل الديمقراطي للجماعات.

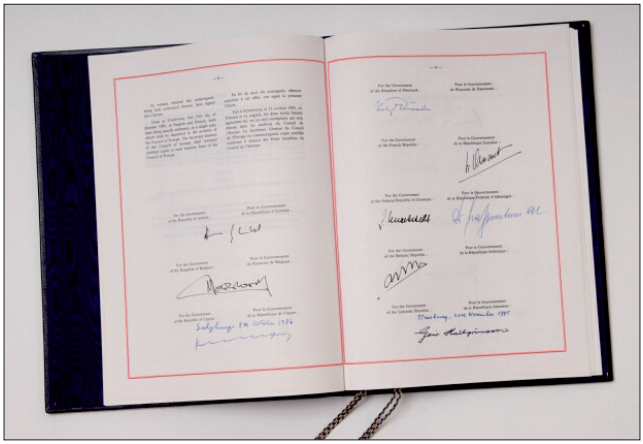

نموذج أصلي من الميثاق مودع لدى مكتب المعاهدات في مجلس أوروبا.

الحق في إدارة القضايا المحلية...

"إن الحكم الذاتي المحلي يجب أن يكون معترفا به في القانون الوطني، وقدر الإمكان، في الدستور"

(المادة 2)

"يقصد بالحكم الذاتي المحلي حق الجماعات المحلية وقدرتها الفعلية على معالجة وإدارة جزء هام من الشؤون العمومية، في إطار القانون، وذلك تحت مسؤوليتها الخاصة ولمصلحة مواطنيها".

(المادة 3)

مسؤولية الهيئات المنتخبة...

"تتم ممارسة هذا الحق من قبل مستشارين أو مجالس مؤلفة من أعضاء تم انتخابهم عبر انتخابات حرة، وسرية، ومتساوية، ومباشرة، وعامة، ويمكن أن تتوفر على هيئات تنفيذية مسؤولة أمامها".

(المادة 3)

مستوى اتخاذ القرار الأكثر قربا من المواطن...

"يستحسن أن يُعهد بممارسة المسؤولية، عموما، إلى جهات تكون هي الأقرب من المواطنين. إن تكليف جهة أخرى بمسؤولية من المسؤوليات يجب أن يراعي مدى ونوع المهمة وكذلك ضرورة الفعالية والتقصد [...]

الصلاحيات المبدئية للجماعات المحلية يحددها الدستور أو القانون. إلا أنّ هذا الشرط لا يمنع من منح الجماعات المحلية صلاحيات لغاية معينة طبقا للقانون".

(المادة 4).

ميثاق يطبق أيضا على السلطات الإقليمية...

"إن مبادئ الحكم الذاتي المحلي المتضمنة في هذا الميثاق تسري كل أصناف الجماعات المحلية الموجودة عل تراب الطرف المعني. إلا أن كل طرف، وقت تقديم صك مصادقته، أو قبوله، أو رضاه، يستطيع تحديد أصناف الجماعات المحلية أو الإقليمية التي ينوي أن يحصر فيها مجال سريان الميثاق [...]".

(المادة 13).

"تعزيز الحكم الذاتي المحلي [...]طريق واعد بالتجديد الضروري للديمقراطيّة"

جان-كلود يونكر

رئيس وزراء االلوكسمبورغ، تقرير "مجلس أوروبا-الاتحاد الأوروبي. نفس الطموح للقارة الأوروبية"

11 نيسان/أبريل 2006

نظام يضمن استقلالية المنتخبين

يجب أن يستفيد المنتخبون المسؤولون عن الجماعات المحلية من صفة قانونية تضمن حرية ممارسة ولايتهم في إطار الحكم الذاتي المحلييجب أن يتمكنوا من أن يحددوا بأنفسهم نظامهم الإداري ويوظفوا أشخاصا مؤهلين.

ممارسة حرة للولاية

"الصفة القانونية للمنتخبين المحليين يجب أن تضمن توفر لهم حرية ممارسة ولايتهم"

يجب أن يسمح بالتعويضات المالي المناسب عن المصاريف المترتبة عن قيامهم بولايتهم وكذلك، عند الاقتضاء، تعويض ماليا عن الخسارات أو أجر عمل يتم إنجازه وتغطية صحيةمناسبة.

المهام والأنشطة التي لا تتناسب مع ولاية منتخب محلي لا يمكن أن يحددها إلا القانون أو مبادئ قانونية أساسيةّ

(المادة 7)

تظهر المشاركة الحرة للنائب من خلال التصويت

"إن الوضع الوظيفي للعاملين بالجماعات المحلية يجب أن يسمح بشروط توظيف جيدة ومبنية على مبادئ الاستحقاق والكفاءة، لذلك يجب أن يجب أن يستوفي شروطا مناسبة من حيث التكوين والأجور، وآفاقا مستقبلية للترقية"

(المادة 6)

...حق تحديد الأنظمة الداخلية

"[...]يجب أن تتمكن الجماعات المحلية من أن تحدد بنفسها الهياكل الإدارية الداخلية التي تعتزم إنشاءها لملاءمتها مع حاجياتها الخاصة وللتمكين من تدبير فعال.

جماعات بمنأى عن أي تدخلات

"إن الصلاحيات الممنوحة للجماعات المحلية يجب أن تكون مطلقة وكاملة. فلا يمكن الطعن فيها أو تقليصها من طرف سلطة أخرى، مركزية كانت أم جهوية، إلا في إطار القانون [...]

يجب أن تستشار الجماعات المحلية، قدر الإمكان، في الوقت المناسب وبالشكل الأنسب، خلال عمليات التخطيط واتخاذ القرارات في كل المسائل التي تخصها مباشرة"

(المادة 4)

تنظيم الموارد لمهام المجالس

الميثاق هو أول معاهدة تضع مبدأ نقل صلاحيات الجماعات المحلية، التي يجب أن يواكبها نقل المصادر المالية. هذا المبدأ، معروف كمبدأ مكمل يسمح بلامركزية السلطة على المستوى الأقرب إلى المواطنين

...التمويل المحلي رهان للمصلحة العامة

"يحق للجماعات المحلية، وفي نطاق السياسة الاقتصادية الوطنية أن تتمتع بإمكانيات خاصة وكافية يمكنها أن تملكها بحرية لممارسة اختصاصاتها.

يجب أن تتطابق وبشكل نسبي المصادر المالية للجماعات المحلية مع اختصاصاتها التي يقررها الدستور أو القانون.

يجب أن كون الأنظمة المالية التي ترتكز عليها الموارد المالية للجماعات المحلية ذات طابع متنوع وممكنة التطور حتى يمكنها أن تساير، قدر المستطاع عمليا، التطور الفعلي لكلفة قيامها بمهامها".

(المادة 9)

حسم الأصول الأساسية...

"يجب أن يكون على الأقل قسم واحد من الموارد المالية للجماعات المحلية صادرا عن المكوس والضرائب المحلية التي تملك صلاحية تحديد نسبتها، في حدود القانون"

(المادة 9)

...والتضامن بين الجماعات

"حماية الجماعات المحلية الأضعف ماليا يستدعي وضع إجراءات للموازنة وإعادة الهيكلة المالية الغاية منها تصحيح آثار التوزيع غير العادل لمصادر التمويل المفترضة وكذلك التكاليف الواقعة على عاتقها".

(المادة 9)

"إن المشكلتين اللتين تشغلان كل الإداريين المحليين، تخص إحداهما الحكم الذاتي المحلي والحريات المحلية والأخرى الإمكانيات المالية التي تتحكم بالانجازات المزمعة وغالبا ما تحد من تحقيقها".

جاك شابان ديلماس
رئيس المؤتمر الأوروبي للسلطات المحلية
12 كانون الثاني/يناير 1957.

سؤال مالي مستقل...

"لا يجب، في حدود الإمكان، أن يكون الدعم الممنوح للجماعات المحلية موجها لتمويل مشاريع بعينها. فلا ينبغي أن يمس منح مساعدات مالية بالحرية الجوهرية لسياسة الجماعات المحلية في مجال صلاحياتها الخاص"

(المادة 9).

يجب أن تسمح الموارد المالية لجماعة محلية، على سبيل المثال، بإنجاز أعمال الصيانة.

الميثاق، نطاق الجماعات

يضع الميثاق ضمانات لحماية حقوق الجماعات المحلية. على سبيل المثال، حدود الأراضي لا يمكن تغييرها من دون موافقة الجماعات المحلية المعنية، ويجب تنظيم رقابة على نشاطات السلطات المحلية حسب القانون، مع إمكانية اللجوء إلى القضاء

عدم التعدي على الحدود...

"عند أي تغيير في الحدود الترابية المحلية، يجب أن تراجع الجماعات المحلية المعنية مسبقا عن طريق استفتاء حيثما سمح القانون بذلك."

(المادة 5)

الرقابة المنتظمة...

لا يمكن ممارسة أية رقابة إدارية على الجماعات المحلية إلا حسب الأصول وتبعا لما ينص عليه الدستور أو القانون.

من المفروض أن لا تهدف كل رقابة إدارية إلا إلى ضمان الشرعية والمبادئ الدستورية. سوى أن، الرقابة الإدارية يمكنها أن تشمل إمكانية رقابة مؤقتة تمارسها سلطات عليا بخصوص الواجبات التي أوكلتها السلطة التنفيذية للجماعات المحلية.

يجب أن تمارس الرقابة الإدارية للجماعات المحلية مع احترام التناسبية بين مدى تدخل سلطة الرقابة وأهمية المصالح التي تسعى إلى حافظها ".

(المادة 8)

.تتم مناقشة تقارير واعتمادها في الدورات العمة للمؤتمر

الحق في اللجوء إلى القضاء...

"يجب أن تتمتع الجماعات المحلية بحق اللجوء إلى القضاء بغرض ضمان ممارسة حرة لاختصاصاتها ولاحترام مبادئ الاستقلالية المحلية التي يجسدها الدستور أو التشريع الداخلي"

(المادة 11)

بروتكول إضافي لتعزيز حقوق المواطنين...

تم في 16تشرين الثاني/ نوفمبر 2009 اعتماد بروتوكول إضافي لاستكمال نص الميثاق الأوروبي للحكم الذاتي المحلي يتعلق بحق المشاركة في قضايا الجماعات المحلية.

المؤتمر، ضامن احترام الحقوق التي ينص عليها الميثاق

يجب أن تحترم البلدان التي صادقت عل الميثاق حدا ادنى من الحقوق التي تشكل القاعدة الأوروبية الأولى للاستقلالية المحلية. يسهر المؤتمر على احترام هذه المبادئ من خلال مراقبة دورية وحوار قوي مع حكومات الدول الأعضاء في مجلس أوروبا. هذا الحوار أساسي لضمان النتيجة وتطبيق الميثاق الأوروبي للاستقلال المحلي.

مراقبة تطبيق الميثاق..

الهيئة البرلمانية الوحيدة الناطقة باسم الأقاليم والمحافظات في مجلس أوروبا هي مؤتمر السلطات المحلية والإقليمية، وتشرف على وسائل الإعلام والمنتخبين المحليين والجمعيات والوضع الديمقراطي المحلي والإقليمي يقوم المؤتمر وبشكل دوري برقابة عامة لكل بلد. ويمكن أن ينظم في عمله مهام تحقيق للمؤتمر تتعلق بمشكلات مقلقة.

تعتمد التقارير توصيات السلطات الوطنية والمحلية التي ينظر إليها كتوصيات للدول وهي تسمح بتبليغها إلى السلطات الوطنية والمحلية ما في بلدان محددة وفيما يتعلق بتطبيق الميثاق. عدة إصلاحات تشريعية أوروبية تتعلق بمتابعة ما تقوم الدول بتطبيقه من الميثاق من قبل الدول بالاعتماد على الحكم الذاتي المحلي ونتائج مراقبة حالة الديمقراطية المحلية والتوصيات وتطور الحكم الذاتي المحلي والإقليمي في قارتنا.

السلطات المحلية شركاء المؤتمر

صندوق انتخاب يدور في سجن شيسيناو(مولدافيا). احترام المواطنة، حتى في السجن، دليل قيمة الديمقراطية المحلية في بلد

السلطات المحلية شركاء المؤتمر

...حوار منتظم مع الحكومات

يقوم المؤتمر وبشكل منتظم بالتواصل مع الوزارات والسلطات الوطنية لمعرفة مدى تطبيق توصياته. الحوار يعتمد الانفتاح والبناء على تعاون وثيق من خلال مقررين حياديين ومستقلين يعيّنهم المؤتمر اعتمادا على معايير موضوعية. تم في حزيران/يونيو عام 2010 تعزيز آلية الرقابة باعتماد القرار 307 مع زيارات أكثر لكل دولة عضو، وحوار سياسي مدعوم ومساعدة ما بعد الرقابة.

"يقدم نظام المؤتمر لمتابعة الحكم الذاتي المحلي لكل دولة مساعدة مفيدة لتحديد النشاطات التي يجب القيام بها على المستوى الوطني".

زلاتا بلوستاينير

الوزير السلوفيني لشؤون للحكم الذاتي المحلي والتطور الإقليمية

10 حزيران/يونيو 2009

طريقة التعامل مع الميثاق

"نواة صلبة"...
للمبادئ الأساسية

تلتزم الدول باحترام النواة الصلبة للمبادئ الأساسية التي لا يمكن إطلاقا التحفظ عليها. على سبيل المثال، حق المواطنين في المشاركة في إدارة الشؤون العمومية أو كذلك الحقوق الأساسية للجماعات المستقلة أو انتخابات الهيئات المحلية أو الصلاحيات أو الأنظمة الإدارية والموارد المالية الخاصة أو أيضا اللجوء إلى القضاء في حال التدخل على مستويات أخرى. يسعى الميثاق عبر آلية "النواة الصلبة" لإيجاد تناغم بين أنظمة التجمعات الإقليمية في الدول الأعضاء بمجلس أوروبا. ويبقى مع ذلك الهدف النهائي هو احترام كل أحكام الميثاق.

الدول التي صادقت على الميثاق (تاريخ المصادقة)

أذربيجان (15.4.2002)
أرمينيا (25.1.2002)
إسبانيا(8.11.1988)
إستونيا (16.12.1994)
ألبانيا (4.4.2000)
البرتغال (18.12.1990)
البوسنة والهرسك (12.7.2002)
الجبل الأسود (12.09.2008)
الدنمارك (3.2.1988)
السويد (29.8.1989)
ألمانيا (17.5.1988)
المملكة المتحدة (24.4.1998)
النرويج (26.5.1989)
النمسا (23.9.1987)
اليونان (6.9.1989)

أندورا (23.3.2011)
أوكرانيا (11.9.1997)
إيرلندا (14.5.2002)
إيسلندا (25.3.1991)
إيطاليا (11.5.1990)
بلجيكا (25.8.2004)
بلغاريا (10.5.1995)
بولونيا (22.11.1993)
تركيا (9.12.1992)
جمهورية التشيك (7.5.1999)
جمهورية شمال مقدونيا (6.6.1997)
جمهورية مولدوفا (2.10.1997)
جورجيا (8.12.2004)
رومانيا (28.1.1998)
سان ماران (29.10.2013)
سلوفاكيا (1.2.2000)

سلوفانيا (15.11.1996)
سويسرا (17.2.2005)
صربيا (6.9.2007)
فرنسا (17.1.2007)
فنلندا (3.6.1991)
قبرص (16.5.1988)
كرواتيا (11.10.1997)
لاتفيا (5.12.1996)
ليتوانيا (22.6.1999)
ليشتنشتاين (11.5.1988)
ليكسمبورغ (15.5.1987)
مالطا (6.9.1993)
موناكو(10.1.2013)
هنغاريا (21.3.1994)
هولاندا (20.3.1991)

الاتصال

Secrétariat du Congrès des pouvoirs locaux et régionaux du Conseil de l'Europe
Avenue de l'Europe – F-67075 Strasbourg Cedex
Tél. : +33 (0)3 88 41 21 10 congress.web@coe.int
www.coe.int/congress

The Congress Le Congrès
COUNCIL OF EUROPE CONSEIL DE L'EUROPE

PREMS 126922

Publication: septembre 2022 / Conception-rédaction : Congrès des pouvoirs locaux et régionaux du Conseil de l'Europe
Conception graphique et photos : Service de la Production des Documents et Publications (SPDP), Conseil de l'Europe